

# شرح نيل المرام من آيات الأحكام | من سورة القصص إلى سورة الناس | للشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم مركز تفسير للدراسات القرآنية. يقدم لكم بسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد فنواصل - 00:00:00

اه الحديث عن ايات الاحكام وتوقف بنا الحديث عند سورة القصص. وهي اه اية واحدة من سورة القصص وهي قول المولى جل وعلا فقال اني اريد ان انكحك احدي ابنتي هاتين على ان تأجرني ثماني حجج فان اتممت عشرا فمن عندك. وما اريد ان اشق عليك ستجد - 00:00:16

ان شاء الله من الصالحين هذه الاية فيها عدة فيها عدة احكام. الحكم الاول هو اه جواز عرض الولي موليته على الرجل الصالح يعني الرجل اذا علم ان هذا الرجل رجلا صالحا احق بان يتزوج فانه - 00:00:37

يجوز لهذا ان يعرض موليته يعرض يعرض اخته او يعرض بنته على هذا الرجل الصالح كما عرض عمر رضي الله عنه ابنته حفصة على ابي بكر وعرضها على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

جواز عرض الولي موليته في قوله تعالى اني اريد ان انكحك احدي ابنتي اه الحكم الثاني هو جواز ان يكون الصداق اجرة صداق المرأة ومهرها يجوز ان يكون اجرة كما في قوله هنا ان تأجرني ثماني حجج يعني ازوجك على ان تعمل عندي - 00:01:17

لمدة ثمان سنين او عشر سنين وهذا يؤيده ما جاء في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما عرضت المرأة نفسها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرغب فيها النبي صلى الله عليه وسلم قام - 00:01:39

قد يقال اه قال النبي صلى الله عليه وسلم دعني اتزوج بها فقال هل عندك شيء يعني مهر او قال لا املك الا ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل عندك شيء من القرآن؟ قال نعم احفظ سورة كذا وكذا. فقال زوجتك زوجتكها بما معك من القرآن - 00:01:53

اي مقابل هذه الاجرة وهذا الحديث يؤيد ما جاء في هذه الاية اه كذلك فيه دلالة على ان الذي يزوج هو الولي وليس المرأة ان تزوج نفسها وانما لا بد ان يكون وليها هو الذي يتولى زواجه حفاظا عليها - 00:02:13

وحفاظا على مصلحتها لو فتح المجال لها قد يعني يكون ذلك سببا في يعني تضییعها ولذلك من حفاظ الشريعة عليها ومحافضة عليها عليها ان يكون الذي يتولى امر رجل صاحب خبرة وصاحب معرفة ودراية يعرف الصالح من غيره. وهذا فيه يعني هذه الاية في - 00:02:34

قوله تعالى اني اريد ان انكحك انكحك انا ازوجك هذه اه يعني ما تدل عليه هذه الاية بعدها سورة محمد وهي قول الله سبحانه وتعالى فاذا لقيتهم الذين كفروا فضرب الرقاب - 00:02:54

حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق. فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها. ذلك ولو يشاء الله لانتصف منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض. والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل اعمالهم - 00:03:10

اولا هذه الاية في مشروعية القتال اه واحكام القتال يعني هذه الاية تدل على على الامر بالجهاد في سبيل الله والامر بقتال اعداء الدين ثم بذلك شيء من احكامه وفي قوله تعالى فاذا لقيتهم الذين كفروا فظرب الرقاب هذا فيه دلال على عز اظهار عزة المؤمن وعزة

هيبة الاسلام امام اعدائه تكلمت الاية بعد ذلك حتى في قوله تعالى فظرب الرقاب حتى اذا ادخلتموه فشدوا الوثاق فاما منا بدء مم منا بعده واما فداء مشروعية الاسارى واحكام يعني الاسارى الاسير فى - 00:03:55

حرب اذا اذا لم يعني اذا لم يكن هناك يعني اذا لم يحصل ان ان قتل لكنه اسر في الحرب فما حكم هذا الاسير قال احكام الاصل قال يعني يكون بين امرين اما ان يمن عليه ويترك ويخلى سبيله واما ان يطلب منه ان يفدي نفسه - 00:04:17 ويخلص نفسه بالفدية حتى تضع الحرب اه اوزارها يعني هذا الحكم قائم والجهد قائم في سبيل الله الجهد في سبيل الله قائم حتى تضع الحرب او جرى حتى لا يكون هناك اه قتال بمعنى حتى يظهر الدين. ويعلو دين الله عز وجل على سائر اه الاديان. كما قال -

00:04:37

سبحانه وتعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين حق ليظهره على الدين كله طيب قال بعد هنا في اخر السورة قال فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون والله معكم ولن يتركم اعمالكم - 00:04:59

اه نؤكد ولا نزال نؤكد على ان الايات مرتبطة بعضها ببعض وان بعدت في المسافة. فان الارتباط موجود. الان في اول السورة امر بالجهد والقتال في سبيل الله. وهنا تأكيد على - 00:05:15

الى قضية الجهد في سبيل الله آآ في اول يعني في اول السورة نلاحظ الامر بظرب الرقاب وهنا امر بالقتال ونهي عن الضعف امام العدو والوهن امام العدو والمهادنة والمسالمة - 00:05:34

قال فلا تهنوا وتدعوا الى السلم لا تدعو للمسالمة والمصالحة والمهادنة بل تكون لكم العزة الا في امور كان يكون يعني المسلمين في ضعف في ضعف تكون المهادنة والمسالمة. في هذي الحال ما يستطيع ان يقول ليس هناك مسالمة. او يكون هناك في مصلحة للمسلمين كما في صلح الحديبية النبي - 00:05:50

عقد المصالحة مع المشركين لاسباب كما سيأتينا اه في سورة الفتح فان كان في حالة ضعف ووجد الامام المصلحة في عقد المسالمة آآ فلا مانع من المسالمة. او طلبها الاعداء وان - 00:06:15

السلم فاجنح لها اذا طلبها الاعداء بالمسالمة ما اه لا مانع من ان نسالمهم اه سورة الفتح ايضا اه لها ارتباط وثيق بسورة محمد ولها ارتباط وثيق بالاحكام التي ذكرناها - 00:06:32

قال عز وجل هم الذين كفروا صدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوكا اي يبلغ محله ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم ان تطأوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء. لو تزينوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا اليما -

00:06:48

اه لما امر الله بالجهد في سورة محمد واكد عليه وايضا نهى عن المصالحة الا عند الحاجة او طلب المشركين منها او رأى الامام ذلك فلا تهنوا وتدعوا الى السلم. هنا يأتي اه المبرر للمسالمة والمصالحة. هنا قال - 00:07:09

اه سبحانه وتعالى لولا يعني ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات يعني هنا المسالمة اه يعني اه وسبب بيان سبب المسالمة وسبب الصلح. وهو وجود مؤمنين بين اظهر الكفار في مكة. لا يعرفونهم لا يعرفونهم - 00:07:29

الصحابه ولا ولا ولم يتميزوا عن غيرهم. فلذلك لو لو حصل قتال في مكة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم وقاتل لقتل عدد من من غير معرفة ولذلك الله سبحانه وتعالى رحمة منه ان جعل الصلح بينهم لاجل ان لاجل هؤلاء لولا رجال - 00:07:49

ونساء مؤمنات عقد الصلح لاجل هذا الامر لولا وجود اه نساء مؤمنون ووجود نساء لولا وجود نساء او رجال مؤمنين ووجود نساء مؤمنات يعني لم لم تعلمهم فتطأهم يعني يحصل منكم ان تقتلوهم - 00:08:09

فتصيبكم منهم فتصيبكم منهم معرة اي يقع تعبير ويعني من الاعداء من من اعداء الاسلام انهم قتلوا آآ اخوانهم والمؤمنين ولذلك اه حصل هذا الصلح وفيه مصلحة اخرى وهو دخول عدد كبير اه في وقت الصلح من من اعداء الاسلام. ولذلك - 00:08:29

الحديبية النبي صلى الله عليه وسلم قدم الى مكة في صلح الحديبية ومعه ما يقرب من الف واربع مئة شخص فقط الف واربع مئة

وبعد سنتين في السنة الثامنة هذه السنة السادسة. في السنة الثامنة دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة ومعه عشرة الاف -

[00:08:50](#)

وكان الصلح الحديبية سببا في دخول عدد كبير من غير المسلمين في الاسلام فاذا رأى الامام ان الصلح فيه مصلحة فانه يقدم ذلك طيب سورة الحجرات في اية وهي قول المولى سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا - [00:09:09](#)

على ما فعلتم نادمين هذي الاية نص في التثبت اه عند خبر الفاسق ان الانسان اذا جاءه خبر وشك بان صاحبه عليه علامات الفسق فانه لابد من التثبت اذا عندنا الناس على ثلاث احوال - [00:09:32](#)

اما صادق وعرف عنه الصدق فهذا يقبل مباشرة دون السؤال واما كاذب فيرد مباشرة واما عليه علامات الفسق فهذا لابد من التثبت اذا جاءك خبر من صادق مباشرة وان جاءك خبر من كاذب رد مباشرة وان جاءك شخص من - [00:09:52](#) عليه امارات الفسق والكذب وليس صريحا فانه لابد من التثبت لان لان الصادق ثقة يقبل ولان الكاذب مردود قوله مباشرة فيبقى هذا الذي بين هذا وهذا هو الذي لا بد من التثبت اه من كلامه. والتحري. وهذه الاية ايضا - [00:10:14](#)

فيها يعني صريحة بان الانسان المؤمن يجب عليه من يتثبت في نقل الاخبار ولا يتعجل ونلاحظ الان مع تقنية جديدة في الجوال ان كل خبر يأتي مباشرة يرسل مباشرة فانت لا ينبغي لك ان تتثبت في مثل هذه الاخبار - [00:10:36](#) خاصة اذا كان فيه يعني آآ يعني قد يكون هذا قدح في في اخوانك المسلمين او كذا او انتقاص من اخوانك المسلمين ينبغي للانسان ان يتثبت في مثل هذه الاخبار - [00:10:54](#)

وان لا يتعجل ويسارع اه في نقل هذه الاخبار وهذه الشائعات. ليس من الضروري ارسالها اذا جاءتك. ليس من الضروري بثها ونشرها واشاعتها ليس ليس لزاما عليك هذا. فينبغي للمسلم ان يتثبت كما قال الله سبحانه وتعالى ان جاءكم فاسق ان جاء يا الذين امن جاءكم فاسق فتبينوا ان - [00:11:04](#)

سيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم من اجل قد يندم انسان على اه مثل هذه الاشياء التي يستعجل في بثها ونشرها واشاعتها قد يندم على هذا الامر فينبغي ان يمسك عن مثل هذا الامر الا بعد التثبت واليقين - [00:11:24](#)

اه الاية الاية الاخرى من سورة الحجرات قول الله سبحانه وتعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احدهما عن الاخرى فقالتم لتبغي الى امر الله فان فائت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين. الحكم في هذه الاية انه اذا وقع اقتتال بين فئتين - [00:11:40](#)

فما الحكم اذا وقع بين طائفتين من المؤمنين قتال فما الحكم؟ الحكم هو الصلح بينهما. هو ان ان تقوم طائفة ثالثة او يتدخل طائفة اخرى اخرى ثالثة وتقوم بالصلح بين الطائفتين - [00:12:02](#)

فان امتنعت احدى الطائفتين اه عن الصلح واصرت التمسك برأيها فانها تقاتل اما ان الصلح يعني يقدم الصلح ما الذي ما الذي تريده؟ او ما الذي تريدينه انتم؟ وما الذي تريدينه انتم؟ نصلح بينكما ونطلب الصلح والصلح - [00:12:19](#)

فان ابت قالت لا اريد الصلح وانا ساستمر على القتال فانها تقاتل حتى ترجع عن القتال الاوقات التي تبغي حتى تفيه الى امره حتى ترجع الى امر الله. فان رجعت الى حكم الله وهو الصلح حكم بينهما بالقسط. بان يعطى هذا حق - [00:12:37](#)

ويرضى كلا الطرفين هذا حكم الله في اه اذا وقع مثل هذا الامر. اه بعدها بعدها سورة النجم وهي وفيه اية وهي قول المولى سبحانه وتعالى وان ليس للانسان الا ما سعى - [00:12:55](#)

اه كل انسان له عمله الحسن عمل حسن وعمله السيء وكل انسان يجازى آآ بعمله ويجزى عليه. يجزى عليه ويجازى به وهذه الاية صريحة اه يعني هذه الاية صريحة بان الانسان يجازى بعمله - [00:13:16](#)

استدل بعض اهل العلم على هذه الاية ان الانسان لا ينتفع بعمل غيره ليس له الا عمله هذه استدل بها بعض اهل العلم بان الانسان لا ينتفع الا بعمله ولا ينتفع بعمل غيره ابدًا - [00:13:33](#)

اه وكذلك سواء ساء او الحسن والصحيح ان هذه الآية ليس فيها دلالة مفهوم يعني ليس فيها دلالة مفهوم الانسان فقط يستفيد من عمله او يعمل بعمله دون عمل غيره لا لان هذه الآية صريحة - [00:13:49](#)

ان الانسان ان الانسان ينتفع بعمله. ولم تصرح بانه لا ينتفع بعمل غيره. هي صريحة ونص لان الانسان ينتفع بعمل غيره. اما ان ينتفع بعمل غيره فهناك نصوص اخرى هناك نصوص اخرى انه يستفيد من اه او ينتفع بالقرب التي تقدم له من غيره. القرب التي تقدم له كالصدقات - [00:14:03](#)

مثلا والاضاحي والحج لو ان الانسان حج عن شخص متوفى او تصدق عنه او مثلاً ضحى عنه او دعا له هل يصل الذين يأخذون بظهر الآية يقول لا يصل. لماذا؟ قالوا ليس الانسان الا عمله - [00:14:27](#)

لكن هذه الآية ليست لا تمنع من انه ليس نعم له عمله وله عمل غيره لو لو انه تبرع احد يعني اراد ان ينتفع به وقدم قرابة لغيره فان الصحيح ان هذا آآ ينتفع يعني لا لا تعارض بين النصوص الاخرى وبين نص الآية هذا الصحيح - [00:14:44](#)

وان ليس لها يعني مفهوم في ظاهرها انها تمنع غيرها لانها هي نص لان الانسان يستفيد من عمل غيره ولا مانع من ان ايضا ينتفع بالاعمال التي تأتي من غيره كالعادة من الابناء لبايهم كالصدقات وغير ذلك - [00:15:04](#)

سورة الواقعة اه قال سبحانه وتعالى لا يمسه الا المطهرون آآ تؤكد ايضا على قضية ترابط الايات نلاحظ الله ان الله سبحانه وتعالى قال قبل هذه الايات ولا اقسم بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم انه لقرآن كريم - [00:15:20](#)

في كتاب مكنون قرآن وصفه بانه كريم كثير الخيرات في كتاب اي محفوظ وهو اللوح المحفوظ. لا يمسه الا المطهرون هم اما اما الشياطين فانها لا تستطيع ان تصل الى هذا المكان المكنون ولا ان تصل الى هذا القرآن العظيم. وانه بايدي ملائكة اه مشرفين -

[00:15:43](#)

المكرمين يقال لا يمسه الا المطهرون اه تنزيل لا يمسه الا المطهرون. اي لا يقربه الا ملائكة مطهرون على هذا يفهم من هذا انه لا يمسه اذا كان لا يمسه الا طاهر من الملائكة فانه كذلك لا يمسه الا طاهر من البشر - [00:16:04](#)

وهذا يؤيد هذه الآية حديث النبي صلى الله عليه وسلم الا يمسه القرآن الا طاهر تمس القرآن يحرم على الانسان ان يمسه وهو على غير طهارة اما قراءته فلا بأس ان يقرأ وان كان على غير طهارة الا ان يكون جنباً - [00:16:25](#)

الا ان يكون جنباً فان كان جنباً فيحرم عليه قراءة القرآن ولو من صدره حتى يرتفع الحدث الاكبر ويغتسل اما ان كان على طهارة صغرى كأن يكون محدثاً فانه لا يلزمه ان لا يلزمه ان يتوضأ للقراءة - [00:16:41](#)

ولكنه يلزمه ان يتوضأ ان يكون على طهارة لمس المصحف. فمس المصحف لا يجوز ان يمسه الا طاهر. ولذلك كثير من الاخوة يسأل عن المصاحف التي اه فيها تفسير ونقول ننظر للمصحف - [00:16:58](#)

ان كان الاغلب عليه التفسير حكم على انه تفسير وان كان الاغلب عليه قرآن حكم على انه يأخذ حكم القرآن فنجد بعض المصاحف الايات غلبت على الكلام على التفسير فآخذ - [00:17:12](#)

الاغلب وان كان التفسير اغلب والايات قليلة حكم على انه تفسير هذا آآ يعني بالنسبة للمس الجوال الجوال هل يمسه؟ نقول الجوال ليس ليس مصحفاً. وليس اوراقاً وانما هي صورة تعرض فقط - [00:17:26](#)

الصور التي تعرض على الشاشات وعلى شاشة الجوال والكمبيوتر لو مسها شخص غير طاهر فلا بأس لان ليس لها حكم لكن في نقطة مهمة وهي ان القراءة من المصحف الورقي افضل - [00:17:45](#)

لذلك نجد نجد كثير من الاخوة يقرأ من من الجوالات نقول لا بأس ان تقرأ من الجوال جائز ولا فيه شيء لكن قراءتك من المصحف افضل لانك نظرت الى الايات المصحف وانه مصحف حقيقي واوراق حقيقية اعظم من من هذه السور لان هذا مصور وهذا حقيقي -

[00:18:00](#)

لكن لا بأس ان يقرأ من من الجوالات لا يمنع لكن هذا افضل ان الانسان تيسر له ان يأخذ المصحف ومعه جوال فنقول خذ المصحف افضل لك لكن لو اخذ الجوال لا بأس - [00:18:19](#)

اه طيب سورة الحديد قال سبحانه وتعالى ثم خفينا على اثارهم برسلنا وخفينا بعيسى ابن مريم واتيناه الانجيل وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية ابن رهبانية ابتدعوها - [00:18:31](#)

ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها فاتينا الذين امنوا منهم اجرهم وكثير منهم فاسقون. هذه اية اه في حكم الابتداع في الدين واثره السيء حكم ابتداع في الدين يعني من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:18:49](#)

من عمل عملا ليس عليه امره فهو رد انسان يعمل بعمل او يزيد في بعض الطاعات يزيد في بعض العبادات من تلقاء نفسه فهذا عمل مردود وهذي عاقبة الذين يبتدعون في الدين - [00:19:10](#)

والاية في سياق اه بني اسرائيل اه اتباع عيسى وهم النصارى. لما ابتدعوا في الدين اضاعوا دينهم واضاعوا بدعتهم لا هم الذين اخذوا بهذه البدعة ولا هم الذي اخذوا. وهذه هذه اثار البدع - [00:19:24](#)

السيئة هذه الثار البدع السيئة. ولذلك قال سبحانه وتعالى هنا قال واتيناه الانجيل وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ثم قال ورهبانية يعني غلو وزيادة في الطاعة ابتدعوا يعني نأمرهم بخمس صلوات في اليوم والليلة يزيد يقول لا اريد ان اصلي ست اريد ان اصلي سبع نأمره ان يصلي اربع ركعات في الظهر يقول لا انا استطيع ان اصلي - [00:19:40](#)

لماذا اصلي؟ سازيد هذه الرهبانية هذه الزيادة هذا الغلو تزد في الدين قال هنا ورهبانية ابتدعوها من تلقاء انفسهم ما شرعها الله لهم قال ما كتبناهم ما شرعناهم عليهم ابتدعوها قال الا ابتغاء رضوان الله يعني هم ابتدعوها هذا يسمى استثناء منقطع ليس له علاقة بما قبله يعني ابتدعوها - [00:20:08](#)

من اجل ان يتقرب بها الى الله ابتغاء هم فعلوا هذه الفعلة وزادوا في شرعهم طلبا لابتغاء مرضات الله ابتغاء فما رعوها حق رعايتها ضيعوا هذه البدعة وضيعوا شرعهم وهذي من يعني - [00:20:30](#)

من اسباب السيئة التي يبتدعها المبتدع في دين الله يضيع دينه ويضيع هذه البدعة لا هو في الطاعة وتمسك بها ولا هو بقي على البدعة. فالشيطان يخرج من طاعة الله عز وجل ويوقع في البدعة ثم لا يستمر عليها - [00:20:48](#)

فهذا هؤلاء ابتدعوها قال فما رعوها حق رعايتها؟ قال بعدها فاتينا الذين امنوا صدقوا وامنوا ولم يزيدوا في دين الله ولم ولم يعني يزيدوا في شرع الله قال فاتي الذين امنوا منهم اجرا وكفير منهم فاسقون. سورة المجادلة - [00:21:05](#)

اه فيها اية تتحدث عن حكم من احكام الشريعة وهو حكم الظهار ومعنى الظهار هو ان يظاهر الرجل من امرأته. بمعنى ان يقول ان يحرم ان يحرم الرجل امرأته ان يحرم الرجل امرأة عليه فيقول انت علي حرام كظهر امي - [00:21:24](#)

او يقول انت امي. يعني احيانا بعض الالفاظ التي يستخدمها الزوج وهو لا يدري ما اثر هذا اللفظ. يقول انت اختي انت امي يا امي. هذا لا يجوز فلا يجوز انسان ان يخاطب زوجته بما هي محرمة عليه - [00:21:43](#)

او يصفها بالمحرمة عليه او يقول انت حرام علي او انت لا تجزئين لي او لا تباحين لي فهذه كلها داخله في حكم الظهار فاذا قال انت علي كظهر امي - [00:22:01](#)

حرمت عليه ويلزمه ان لا ويجب عليه ان لا يرجع اليها ولا تباح له الا بعد ان يكفر الكفار الكفارة الغليظة التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في هذه الاية قال سبحانه وتعالى - [00:22:11](#)

والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسى ذلكم توعظون به والله ما تعملون خبير. فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسى فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا - [00:22:25](#)

كما ذكرنا انه امر محرم وكبير من كبائر الذنوب. ما الدليل على ذلك قول الله عز وجل وانهم ليقولون منكرا للقول وزورا فسماه منكرا وزور يقول سبحانه وتعالى والذين يظاهرون من نسائهم - [00:22:42](#)

ثم يعودون لما قالوا يعودون لاي شيء هم حرموا قال قال لزوجته انت حرم ثم اراد العودة لامرأته اراد ان تباح له امرأة مرة اخرى اراد ان يقربها فما حكم ذلك؟ قال لا يجوز له - [00:23:01](#)

ثم يعودون لما قالوا يعودون لان يرجعوا لزوجاتهم التي او اللاتي قال فيهن انت حرام او هن حرام علي او انت حرام علي. فاذا اراد ان



يرجع فلا يرجع الا بعد ان يكفر. قال سبحانه وتعالى فتحرير رقبتى من قبل ان يتماسى - [00:23:19](#)

عليه ان يكفر الكفارة غيره. اولها ان يحرر ان يعتق رقبة مؤمنة ان يعتق ان يعتق رقبة مؤمنة. فان لم يجد اعتاق رقبة قال فمن لم يجد قال من قبله يتماسى - [00:23:39](#)

قبل ان يقربها ان يعتق. فمن لم يجد قال فيصوم شهرين متتابعين. يصوم شهرين متتابعين لا يفطر بينهما اولا يوم واحد. ولو افطر لاعاد من جديد. الا ان يكون هذا الفطر من الاشياء التي اباحها الله عز وجل. كالفطر للعيدين - [00:23:52](#)

او كان يكون مسافرا او مريضا الايام التي يباح فيها الفطر لو افطرها وهو عليه كفارة شهري صيام شهرين لو افطر ما بينها بهذه الاسباب فان ذلك لا يقطع لا يقطع اه التتابع. قال بعد ذلك فمن لم - [00:24:12](#)

اه قال فمن لم يستطع صعب عليه صيام شهرين تابعين لاسباب ومبررات شرعية لا يقول انا لا استطيع فقط لا فانه يجب عليه ان يصوم فاذا عجز شرعا كأن يكون من من يعني باسباب كالمرضى مرضى السكري او نحو ذلك او - [00:24:30](#)  
يعني يصعب عليه كبر سنه او كذا لاسباب يعني مبررات اه التي تباح التي تباح الذين يفطرون في رمضان فانه ننقله من هذا من هذا النوع وهو الكفارة من هذه المرتبة الى المرتبة الاخيرة وهو ان - [00:24:49](#)

يطعم اه ستين مسكينا من يطعم ستين مسكينا واطعام الستين جاء تفصيله هو آ نصف صاع نصف صاع آ يعني الان الصاع يقدر بثلاثة كيلوات تقريبا يعني كيلو ونصف لكل مسكين والكيلو ونصف يضرب بستين - [00:25:09](#)

سين آ مسكينا له ان يطعم ستين يوما او يطعمها في يوم واحد له ان يعني ان يوزعها على ستين فقيرا او مثلا يعطي كل فقير كل بيت ينظر في البيت مثلا ويعطيهم حق يعني آ مثلا اطعام يوم يومين ثلاثة يوزعها باي طريقة المهم انها تصل - [00:25:29](#)  
الى هؤلاء المساكين بهذا المقدار فاذا انتهى ابيحت له زوجته هذا حكم الله سبحانه وتعالى في آ اه يعني وهذا دليل على ان الانسان يؤاخذ بالكلام يؤاخذ بعض الناس يعني يظن ان الكلام لا يرتب عليه لا يترتب عليه احكام كلمة واحدة قد توقع في اشياء سواء كان جادا او او مازحا. نعم - [00:25:49](#)

يقول هنا مقولة انتشرت عند كثير يقول علي الحرام الا ان تتعشى عندي او علي الحرام الا ان تتفضل عندي في بيتي فاذا قال مثل هذه العبارة علي الحرام هذا لا يقصد ينظر الشخص لان هذه ما ندري هل المقصد من حرام سيأتينا الان في سورة التحريم حكم اخر - [00:26:12](#)

فان كان يقصد علي الحرام يعني الاكل الحرام او الطعام حرام او دخول بيتي حرام فان كان يقصد ذلك فعليه كفارة. اذا لم يتم كلامه من كان يقصد بالحرام حرام زوجته فعليه كفارة الظهار ولا يجوز له اصلا ان يتكلم مثل هذه العبارة - [00:26:33](#)  
يقول اذا كان يقول انت كامي لماذا لا نمعه من زوجته؟ لانه شبه بامه وامه حرام عليه فمعه نفسه من هذا الحرام. ولذا ما دام انه تكلم ومنعه نفسه مما اباحه الله فانه يعاقب بهذه العقوبة - [00:26:51](#)

طيب سورة الحشر قال عز وجل ما قطعتم من ليلة او تركتموها قائمة على اصولها فبازن الله وليخزي الفاسقين. هذا في حكم قطع الاشجار والثمار اه هل هو من افساد في الارض - [00:27:05](#)

يعني اذا حصل جهاد ودخل المسلمون بلاد الكفار فهل يجوز لهم ان يفسدوا بقطع الاشجار؟ هل هذا من الافساد؟ انهم يقطعوا الاشجار والثمار او ليس يحرق الاشجار او ليس يحرق النخيل - [00:27:21](#)

قال سبحانه وتعالى ما قطعتم. هذا وقع في يهود بني النضير في سورة الحشر وقع للمسلمين لما دخلوا ديار بني النضير قطعوا اشجار وقال الله عز وجل تبرية تبرئة لهم. اه هل يلامون على ذلك او لا يلامون؟ هم لاموهم قالوا لماذا تقطعون الاشهاد من الافساد؟ من فعل ذلك يعني في الحر. فرد - [00:27:37](#)

الله سبحانه وتعالى عليهم بان هذا الفعل كان باذن من الله. وهو تنكيل لهم وعقوبة لهم ولذلك قال ما قطعتم ايها المؤمنون من لينة اي نخلة ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها - [00:27:59](#)

بازن الله يعني بامرهم وشرعه وليخزي نكال وليخزي الفاسقين نكالا عليهم هذا في هذا في هذا الحكم طيب اه قال سبحانه وتعالى

يعني اه يعني نعود للمسألة هذي هل يجوز للمسلمين اذا دخلوا ديار كفار وغنموا منهم وقتلوهم؟ هل يجوز ان - 00:28:15  
اشجارهم او لا يجوز. نقول ينظر في المصلحة ان كان في هذا التنكيل لهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في بني آآ النظير فان  
ان كان في هذا مصلحة جاز. وان كان ليس فيه مصلحة فانه الاصل - 00:28:39

ان تبقى هذه الاشجار لمنفعة المسلمين. ولذلك الصحابة مثلا فتحوا بلاد الكفار وما لم يقطعوا ما دام ان المصلحة في ترك هذه الاشياء  
طيب الاية التي بعدها قال وما افاق الله على رسوله منهم فما اوجبت من خير ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله  
على كل شيء قدير - 00:28:52

ما زالت الايات في قصة بني النظير وهم اه يهود بني النظير في المدينة قال وما افاء الفي هو ما يأخذه آآ المسلمون من العدو من غير  
قتال كان مثلا يحاصرون العدو فيفر العدو - 00:29:12

في غير المعركة يعني يدخلون دار ديار او بلاد عدو يأتون على هذه البلاد يدخلون فيفر الاعداء ويتركون كل شيء فيه هذا يسمى لانه  
حصل من غير قتال ومن غير مواجهة - 00:29:27

اما التي تحصد القتال مواجهة في في مواقع الحرب هذه تسمى غنائم. فالغنائم شيء والفي شيء. فالفي ما يأخذه المسلمون من العدو  
من غير قتال سمي فيئا لانه يفيء يرجع. يرجع للمسلمين من غير جهاد - 00:29:42

يقول عز وجل وما افاء الله على رسوله شئ تخصيص للرسول. وما ما افاء الله من الفين على رسوله منهم من هم بنو النظير ما  
اعطى الله عز وجل من هذه الاموال على اعطاها رسوله من هؤلاء واليهود فما اوجفتهم ما اوجفتنا عليهم الخير ما اسرعتهم على -

00:29:59

وما جمعتهم عليها خيول ولا ركاب ولا ابل ولا نحو ذلك. وانما جاءت بسهولة بدون صعوبة. وجاءت يعني بهذه الطريقة. يقول ما

اوقفتهم عليه من خير ولا ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير. فهذا آآ الفيء الذي - 00:30:20

حصل آآ من بني النظير لمحمد صلى الله عليه وسلم كان خاصا بالرسول صلى الله عليه وسلم واخذه ووزعه وغنمه المسلمون طيب  
اه قال بعدها مباشرة ما افاء الله على رسوله من اهل القرى هذا تعميم بعد التخصيص. الاية الاولى كانت خاصة في بني - 00:30:40

النظير زين تأتي الاية الثانية تعميم الحكم حتى لا يفهم ان الفي خاص في مثلا ما وقع لبني النظير. وانما الفي يعني يعم كل ما كل من  
كان بهذه الحالة وكل من كان بصفة هؤلاء اه بصفة اه بني النظير. يقول ما افاء الله على رسوله من اهل - 00:31:03

قرى ليست قرية بني النظير وانما من اهل القرى فهذا الفي لمن يكون قال يخمس وتكون هذه جملة جديدة غير الجملة السابقة ولكنها  
حكم جديد يعمم الحكم الخاص. تفيد بان يعني آآ يعني لا يختص بالنظير وانما يختص في كل بلاد تفتح - 00:31:24

من غير قتال فما حكم ما يحصل للمسلمين من هذه الاموال التي تحصل في هذه الديار؟ قال فله وللرسول. يعني يحكم به ورسوله  
ويوزع للمسلمين قال وذو القربى قرابة النبي صلى الله عليه وسلم وهم اهل بيته - 00:31:47

واليتامى الذين هم بحاجة فقراء والمساكين وابن السبيل. يقول هذا الفي يوزع يخمس ويوزع على هؤلاء المحتاجين. لماذا لماذا؟

قال لكي كي لا يكون دولة بين الاغنياء حتى لا يكون المال متداول على على يعني جهة وهم الاغنياء دون الفقراء - 00:32:05

فاذا اعطى يعطي الفقراء منه صار المال متداول بين جميع الطبقات طيب اه بعدها اية الممتحنة قال سبحانه وتعالى لا ينهاكم الله  
عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم آآ ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان - 00:32:25

الله يحب المقسطين انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين. واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم. ومن  
يتولوا فاولئك هم الظالمون تولي المسلم للكافر هل يجوز؟ او لا يجوز؟ على نوعين - 00:32:47

الاية بينت ان الكفار على قسمين كفار مسالمين وكفار محاربين والكافر المسالم الذي لا يرفع السلاح في وجهك ولا يقاتلك فهذا له

حكم والكافر الذي يقاتل ويرفع السلاح ويخطط لقتال المسلمين يسمى محارب له حكم - 00:33:05

الله سبحانه وتعالى قال لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم مسالمين كيف نتعامل معهم؟ عندنا الان عمال واصحاب محلات واصحاب  
وسائقين وخدم وغير مسلمين نحاربهم نقاتلهم مسالمين. هم ما جاءوا للقتال وانما جاءوا للعمل. دخلوا في بلاد المسلمين للعمل. فما

حكم هؤلاء - 00:33:25

وما حكم من دخل في بلاد المسلمين او بقي في بلاده لكنه يحارب المسلمين. هذا له حكم وهذا له حكم. الحكم الاول المسالم كالخدم والعمال وغير المسلمين سواء رجالا او نساء ما حكم هؤلاء؟ قال الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروا - 00:33:52

وتقسط اليهم تحسين اليه وتعديل في حكمك اذا جاء الراتب تعطيه حقه ما تبخس حقه. اذا عمل عندك تعطيها واذا وجدت انه محتاج الى ان يسقى ماء الى ان ان ينقذ من من مصيبة او نحو ذلك يجب لك. وان كان كافرا. لان هذا مسالي. فهذا قال الله عز وجل فيه - 00:34:12

ان ان تبره وان تحسن اليه وان وان تظهر له محاسن الاسلام. وان تقربه لمن قد يدخل في الاسلام بسبب حسن تعاملك معه ليس معنى انه كافر اننا اننا نؤذيه - 00:34:36

واننا نحارب لا اما الشخص قال سبحانه وتعالى في الطائفة الاخرى او في القسم الاخر وهم المحاربون قال انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين واخرجوكم من من دياركم - 00:34:49

وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم. لا يجوز ان نتولاهم لا باعطائهم اه اه يعني اموال ولا بمساعدتهم ولا بالاحسان اليهم لانهم لا يستحقون ان يحسن اليهم فهم محاربون فلا يجوز ان نتولاهم باي وجه من - 00:35:01

وجوه التولي قال ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون اه الاية التي بعدها قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم

المؤمنات مهاجرات حكم المهاجرات المرأة الكافرة المرأة الكافرة ثم دخلت في الاسلام - 00:35:16

اصبحت مهاجرة من الكفر من ديار الكفر الى ديار الاسلام. ما حكمها؟ هل نقبلها او لا نقبلها؟ هذه الايات نزلت في صلح الحديبية كذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عقد الصلح جاء نساء من مكة داخلين داخلات في الاسلام. دخلن في الاسلام. هل يردهم النبي صلى الله عليه وسلم او - 00:35:35

منهم؟ قال فامتنحوهن. يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم مؤمنات المؤمنات مهاجرات فامتنحوهن الله اعلم بايمانهن ان تمتحن بمعنى ان يتأكد تختم لانها قد تكون فارة من زوجها. اذية زوجها قد تكون فارة من يعني اذية الجيران او اذية المجتمع واذية اهل البلد او كذا. ليس حقيقة ان - 00:35:54

بدينه فلا بد ان ان تختبر ويتأكد فعلا انها جاءت داخله فارة بدينها من هذا المكان الذي تأذت منه فاذا امتنحت وتأكد منها تبين انها صادقة فلا يجوز ان ترد. لا يجوز ان ترد لا يحل له. قال سبحانه فلا ترجعوهن الى الكفار - 00:36:18

لا هن حل لهم. لا يجوز ان نرجعهن للكفار لان الكافر ليس حلا لها. نعم يمتحن بان يتأكد منها تسأل انت لماذا جئت ويتأكد منها؟ يعني مثل اه يعني ان تقابل مقابلة دقيقة بما ان من الذي دعاك؟ وما الذي تسبب في خروجك؟ حتى - 00:36:40

تأكد منها فعلا انها خرجت ولم تخرج من من بلاده وتركها بيت اولادها وزوجها الا انها دخلت في هذا الدين قال فلا ترجعوهن الى

الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن. واتوهم اي اتوا ازواجهم ما انفقوا. لو جاء الزوج مطالبا قال زوجتي عندكم - 00:37:00

انا دفعت عليها مهر. والان هي دخلت في دينكم. اعطوني زوجتي. نقول لا. نعطيك مهر. الذي دفعت له. واتوهم ما انفقوا ولا جناح عليكم ان تنكحوهن. امرأة هاجرة دخلت الاسلام ليس عندها زوج الان - 00:37:20

فيجوز للرجل المؤمن ان يتزوج بها. قال ولا جناح عليكم ان تنكحوهن متى؟ اذا اتيتوهن اجورهن. تعطيها اجرها ويجوز لك ان

تتزوج بها. ولا تمسكوا بعصم الكوافير. في المقابل الرجل المؤمن لا يجوز له - 00:37:34

ان تبقى الزوجة عنده وهي كافرة ولا تمسكوا بعصم الكوافير. اي بالمرأة لا يجوز ان ان نمسك بعصمة المرأة وهي على كفر او او قد ارتدت وكفرت. فاذا ارتدت او كفرت فلا يجوز للرجل ان ان يبقى مع هذه الزوجة الكافرة - 00:37:53

طيب واسألوا ما انفقتم وليسألوا ما انفقوا. اي لكم ان تسألوا ان تأخذوا حقكم من الانفاق والمهر وليسألوا هم ايضا حقهم في المهر نعطيهم حقهم في المهر. ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم. وان فاتكم شيء من ازواجكم الكفار فعاقبتهم. لو ان امرأة -



امراة كانت مؤمنة وهي في ديار المسلمين. ثم فرت الى ديار الكفار وهربت وذهبت. كيف يباخذ حقه؟ ما يعطونه الكفار. كيف ياخذ حقه؟ قال قال الله سبحانه وتعالى هنا له ان ان ياخذ حقه اذا غنمتم منه - [00:38:32](#)

فعاقبتم اي حصل بينك وبينهم قتال ثم غنمتم منهم اول ما تقسموه من هذه الغنيمة ان تعطوا هذا الرجل الذي ذهب زوجته او هؤلاء الرجال الذين ذهب ازواجهم قال اه فعاقبتم فاتوا الذين ذهب ازواجهم مثل ما انفقوا واتقوا الله الذي انتم به اه مؤمنون. طيب الايات التي بعدها - [00:38:50](#)

هي آ اية مبايعة النبي صلى الله عليه وسلم اه او بايعة النساء للنبي صلى الله عليه وسلم بيعة النبي. المبايعة هي العقد التأكيد الميثاق. النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءته النساء داخلات في - [00:39:10](#)  
عقد لهن عقدا وبيعه بايعهن يتأكد طيب لماذا؟ في جانب المرأة تبايع والرجل لا يبايع لان المرأة قد يشك فيها في خروجها في الاسلام وقد يشك انها فرت بسبب مثلا انها ستجد في الاسلام يعني غني عن زوجها وستجد مثلا مالا او ستجد مكانا - [00:39:23](#)  
يعني آ يكون آ خير من من جلوسه مع زوجها فلا بد ان يتأكد منها. قال اذا جاءك المؤمنات يبائعنك على الا يشركن بالله شيئا ولا يسرقها على هذي الامور المهمة الشرك بالله والا يشرقن السرقة والا يزينن الزنا هذي كلها من كبائر الذنوب ولا يقتلن او يقتلن الاولاد - [00:39:41](#)

ولا ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن وهو ان تدعي ان لها اولاد ان تدعي ان هذا الولد لها ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله. اذا حصلت هذه الامور منهن اعترفن بهذه الامور هذه البيعة. التي تعقد لهن. اه سورة الجمعة - [00:40:01](#)  
اه فيها قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون. فهذه الاية فيها - [00:40:23](#)

المبادرة لصلاة الجمعة وتحريم البيع المبادرة المراد بالنداء هنا هو للنداء الثاني وهو نداء دخول الخطيب اعود الى المنبر اذا دخل الخطيب وصعد المنبر وسلم اذن المؤذن هذا هو هذا هو الاذان المذكور في هذه الاية اما الاذان الاول فان الذي - [00:40:34](#)  
الذي اه شرعه او الذي امر به هو عثمان رضي الله عنه بعد توسع اه يعني بلاد المسلمين شرع ذلك وهو عند الحاجة عند الحاجة يعني اه اما الاصل في الاذان فهو الاذان عند دخول الخطيب. النداء النداء هذا هو النداء. فاذا نودي وهو النداء الذي كان ينادى فيه على - [00:40:54](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فاذا نودي لصلاة الجمعة في هذا الوقت دخل الامام وبدأ اه دخل الامام ثم بدأ المؤذن يؤذن لو جاء شخص وباع وهو خارج المسجد مسجد اول الذين يبيعون امام المسجد وبدأ يبيع والامام يخطب فان البيع لا يجوز حرام ولا ينعقد ولا يحل فنلاحظ بعض الذين يبيعون - [00:41:15](#)

مثلا السواك او يبيعون بعض الاشياء الذي امام المسجد تجده الامام يخطب وهو يبيع وهذا لا يجوز لان الله سبحانه وتعالى قال فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع فحرم البيع في هذه الساعة فلا يجوز. بل ان من العلماء قال لا ينعقد البيع ويحرم - [00:41:35](#)  
اه بعدها سورة سورة المنافقون اه قول الله سبحانه وتعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون ما الحكم الشرعي فيها؟ ولماذا اوردها المؤلف - [00:41:52](#)

ها نقول هل الشهادة تجري مجرى القسم لقد اشهد انني رأيت فلان. فهل هذا نوع من الحلف والقسم؟ يعني اذا قالوا اشهد بالله انني رأيت فلانا او قال اقسم بالله - [00:42:11](#)

او قال والله انني رأيت فلانا هذا هل يعد هذا القسم؟ نقول اذا قال اشهد هل يلحق بالقسم؟ او تعتبر الشهادة الشيء والقسم شيء؟ هؤلاء قالوا نشهد انك لرسول الله. اقسامهم انه لرسول الله - [00:42:28](#)

اه من قال شيئا واعتقد خلافه يعني مثلا لو جاء شخص وتكلم قال انا اشهد كذا وكذا وانني كذا وكذا يعني وهو يخالف اعماله فنحكم عليه بالكذب يقال انا مثلا انني اه صادق في كلامي وانني افعل كذا وانني اصلي ثم شهد على نفسه قال والله اشهد ان لي كذا وكذا

ثم رأيناه يخالف فعله يخالف قوله لا يصلي ويكذب فاننا نحكم عليه بالكذب لان الله شوف هنا لما شهدوا على على رسالة النبي صلى الله عليه وسلم نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله قال والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لان - 00:43:05

افعالهم خالفت اقوالهم افعال خالفت اقوالهم طيب سورة الطلاق فيها عدة آيات تتعلق بالاحكام اولها الاية الاولى. آ قول الله عز وجل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصل العدة واتقوا الله ربكم - 00:43:26

لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. وتلك حدود الله ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله بعد ذلك امرا. اول الطلاق - 00:43:47

شرعه الله عز وجل لاسباب وهو عدم استدامة العشرة بين الزوجين وجعل هناك عدة خطوات قبل ان يقع الطلاق. يعني ليس للرجل انه اذا وجد ان امرأته يعني ساءت العشرة معه او قصرت في شيء ان يطلق الطلاق مباشرة لا - 00:44:03

وانما هناك عدة اسباب فيه فيه نصح فيه ارشاد آ كما قال سبحانه واللاتي تخافون شهودهن فعضوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن في خطوات سابقة قبل الطلاق اذا اذا نفعت ثم بعد ذلك يقع الطلاق وليس الطلاق يقع بمجرد انه فقط يتلفظ بهذا اللفظ في اي وقت من الاوقات لا - 00:44:22

يقع الطلاق في وقت حدده الله سبحانه وتعالى. يعني الطلاق حكم شرعي ليس هو الشخص يتلاعب بشرع الله سبحانه وتعالى. واذا ساعة العشرة او امر زوجته بامر ثم هي لم تنفذ قال انت طالق - 00:44:45

هذا لعب بكتاب الله. ولذلك الله سبحانه وتعالى قال اذا طلقتم النساء خلاص ما عاد فيه حيلة من بقاء الزوجة واراد ان يحل القيد وان يسرحها فانه يسرحها بطريقة شرعية - 00:45:01

اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن مستقبلات العدة. ما يطلق في اي وقت في زمن الدورة الشرعية في زمن الدورة لا يجوز في زمن الحيض اه لا يجوز. او في طهر مسها فيه - 00:45:17

هاتان الحالتان لا يجوز الطلاق فيه طيب متى يطلق يطلقها في طهر لم يمسه فيها بمعنى انه اذا اذا اذا عزم على طلاقها فانه يطلقها بعد ان ان تطهر من الدورة تطهر من من الحيضة ثم - 00:45:36

ثم اه تستقبل طهر جديد ولا يمسه فيه فيطلق اما ان يطلق في في الحيض فان هذا طلاق محرم. يقع نعم يقع. يقع الطلاق ويحرم ويأثم على فعله اذا طلقها في طهر جامعها فيه ايضا. لانه قد تحمل وتطول عليها المدة - 00:45:54

اه فلذلك حرم الله سبحانه وتعالى. قال طلقوهن لعدتهن اي مستقبلات عدة. مستقبلات مجيء الحيض. بمعنى طهر لن يمسه ما في قال واما ما سوى ذلك فهو بدعة الا ان تكون حاملا فيجوز. لان الحامل آ يجوز ان يطلقها - 00:46:16

لعدة واحصل عدة دقق واحصل عدتها اذا طلقها اعرف متى طلقها وفي اي ساعة وفي اي يوم لان لها عدة وهي هي مطالبة بان العدة وهو مطالب لان هذه المدة مدة التبرص لابد ان حتى اذا اذا انتهت المدة خرجت هي من العدة. فلا يملكها فلا يملكها الزوج.

واحصوا واتقوا الله ربكم قال لا تخرجوهن. هذا - 00:46:36

ايضا في حكم اخراجها هل يجوز اذا طلق الرجل امرأته ان يقول اخرجي من بيتي او هل يجوز المرأة اذا طلقها زوجها ان تقول خلاص انا باخرج وتتصل على اهلها او على اخيها وتقول خلاص انا لا ابقى معك هل يجوز لها ان تخرج - 00:47:00

وهل يجوز لها له ان يخرجها؟ نقول لا يجوز. لماذا؟ لان الله قال لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن لا تخرجوهن انتم ولا هن يخرجن من الا ان يأتين بفاحشة الا ان يأتين بفاحشة مبينة كالزنا او نحو - 00:47:18

في اول المقدمات او نحو او تكون سليطة اللسان تؤذي الزوج وبلسانه او تؤذي اهله احيانا تكون الزوج قد يعني اه مقيم مع اهله فتبدأ يعني تؤذي وتسب امه وتسب اباه وتسب اه اولاده وتسببه هو تؤذيه بسلطة اللسان ففي هذه الحالة - 00:47:36

يخرجها ويأمرها بالاخراج الا ان يأتينا بفاحشة مبينة طيب لماذا؟ لماذا لا تخرج ولماذا لا يخرجها زوجها؟ لماذا تبقى في بيت

الزوجية؟ لانها زوجة. طلاق رجعي هذا ليس طلاق بائن. اما الطلاق بائن نعم تخرج. الطلاق الرجعي يجب عليها ان تبقى - 00:47:58

بيت زوجها. طيب تبقى في بيت لماذا لا تخرج؟ لماذا لا يخرجها زوجها؟ قال الله عز وجل بعدها لا تدري لعل الله يحجز بعد ذلك امرا. لانها اذا بقيت في بيت زوجها قد يكون هذا الطلاق حدث بسبب يعني شدة غضبه. ها وانفعال - [00:48:16](#)

تهدأ الامور ثم يندم ولذلك تلاحظ كثير ممن يقع منهم الطلاق يندمون مباشرة يقول والله طلقته وانا كنت يعني في عصبية وكنت يعني في حرارة وكذا. فنقول انتهت الامور - [00:48:34](#)

ولذلك الله عز وجل اعطاه فرصة مدة التربص تصل احيانا الى ثلاثة اشهر فتبقى الزوجة في بيت زوجها هذه المدة كلها لعل الله يجب بعد ذلك امرا ثم ترجع الامور وتهدأ قد يكون بينهما اولاد - [00:48:47](#)

الامور بسبب مثل هذه الامور والشيطان قد يحظر عند منازعة الرجل مع امرأته وقد يكون يعني يسبه وتسبه ثم يعني يقع ثم يندم هو او هي تندم طيب اه بعدها قال فاذا بلغن اجلهن - [00:49:00](#)

فاذا بلغن اجلهن فامسكوهن. هذا فيه احكام الرجعة. عرفنا احكام الطلاق. ومتى يشرع الطلاق؟ ومتى يحرم الطلاق؟ عرفنا هل يجوز اخراج المرأة هذا كله واضح. الان هل متى يراجعها وهل يشرع له ان يراجعها - [00:49:17](#)

قال الله سبحانه فاذا بلغن اجلهن يعني قاربت انتهاء العلم هي ما دام في العدة له ان يراجعها. اذا قاربت انتهاء العدة اه فله ان يراجعها او يتركها تنتهي عدة ويتركها ويسرحها. قال فاذا بلغن اجرهن اذا قالت المرأة الاجل بمعنى انها تنتهي مدة التربص - [00:49:34](#)

فما الحكم فله ان يمسكها بمعروف. والمعروف المراد به حسن العشرة من غير اضرار بها. تجد بعض بعض الرجال يؤذون ازواق زوجاتهم بمعنى انه يطلقها ثم اذا بقي اه قليل على انتهاء العدة حتى تخرج وتحرر من من من اه من تسلط الزوج راح وراجعها - [00:49:55](#)

مرة ثانية ثم اذا عاها طلقها ثم اذا قريت ان تنتهي عدتها راجعها هذا في ايداء. هذا لا يجوز لان الله قال فامسكوهن بمعروف. او فارقوهن بمعروف. خل المدة تنتهي - [00:50:19](#)

وهي تخرج من عدتها وتتخلص من ايداء هذا الرجل. او فارقوهن بمعروف. قال واشهدوا ذوي عدل منكم. الاشهاد على واذا اراد ان يراجعها له ان نراجعها في اي وقت ما دامت في مدة التربص - [00:50:33](#)

فاذا خرجت عن مدة التربص انتهت يعني هي الان مثلا تتربص كما سيأتينا مثلا بالاشهر ثلاث اشهر اذا انتهى الشهر الثالث خلاص ما عاد يملكها. يقول راجعتك ما عاد يملك راجعتك - [00:50:49](#)

لابد من عقد جديد وبانها ودفع مهر جديد لكن ما دامت في مدة التربص فهي زوجتي يراجعها في اي وقت قال واذا اراد ان يراجعها يشهد يشهد استحبابا ان يشهد واقيموا الشهادة - [00:51:02](#)

لله. طيب اه بعد ذلك اه الاية التي بعدها الاية الرابعة قال والله ان ينسن من المحيض من نسائك ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحض وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن - [00:51:17](#)

ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا. هذي عدة المرأة الان هنا ذكر الله ان ذكر الله عز وجل او بين الله عز وجل في كتابه ان ان النساء على اصناف - [00:51:34](#)

في عدتهن ان النساء في عدة على اصناف. من من النساء من هي اه ان صغيرة لم تبلغ لم تبلغ المحيض واما كبيرة قد ايسر وزال عنها الحيض فهذي الصغيرة وهذي الكبيرة حكمها انها تعتد ثلاثة اشهر - [00:51:46](#)

ثلاثة اشهر عدتها فاذا طلقها بتاريخ واحد واحد تنتهي مثلا في تسعة وعشرين ثلاثة او ثلاثين ثلاثة. واحد اربعة تخرج من عنده مثلا عدتها ثلاث اشهر طيب الصنف الثاني المرأة الحامل ما عدتها - [00:52:06](#)

عدتها الوضع فاذا وضعت خرجت معدتها. لو طلقها بعد مغرب هذا اليوم مثلا طلقها بعد صلاة المغرب. ثم وضعت بعد صلاة العشاء خرجت من عنده او تضع بعد تسعة اشهر. خرجت من العدة - [00:52:22](#)

بقي عندنا المرأة ادوات اقرأ النساء ادوات اقرأ نوات الحيض وقد بين الله حكمهن في سورة البقرة فعدتنا ثلاثة قرون فتعتد ثلاث

حيض تعتد ثلاث فاذا طلقها في طهر لم يمسه فيها - 00:52:36

او الحيضة الاولى ثم الحيضة الثانية ثم اذا جاءت الحيضة الثالثة وطهرت من الحيضة الثالثة خرجت من عنده هذا في حكم العدد. طيب عندنا الاية الخامسة والسادسة قال سبحانه وتعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجودكم من حيث سكنتم من وجودكم ولا تظاروهن - 00:52:54

في الاية الاولى شف ترابط الايات يا اخوان الاية الاولى لا تخرجوهن من بيوت ولا يخرجن. يعني وجوب السكنة للمطلقة. طيب قال هنا اسكنوهن من حيث سكنتم. تبقى في بيتك الذي تسكن فيه - 00:53:15

من وجودكم ولا تظاروهن ظيقوا عليهن. تبدأ تطيق عليها حتى تخرج لا يجوز وان كنا ولادة حمل. هذا الان في في شوف الايات هذي التي بين ايدينا. وهي ايتان الخامسة والسادسة تتحدث عن عدة - 00:53:33

المسألة الاولى سكن المطلقة المسألة الثانية النفقة على المطلقة المسألة الثالثة الارضاع. ارضاع الارضاع هذا المولود الذي ولد بين الرجل والمرأة التي حصل بينهما طلاق فهذه عندها عدة مسائل. المسألة الاولى السكنى يجب عليه ان يسكنها - 00:53:50

من وجدة من قدرته على قدرته ولا هي ضارة ولا يضييق عليها ولا يبقيا عنده هذي ما طيب النفقة النفقة ينفق عليهم ما دام انه يسكنها عنده يجب عليه ان ينفق عليها ما دامت في العدة - 00:54:11

واذا انتهت العدة خلاص لا يسكنها وتخرج. طيب قال وان كنا ولادة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن المرأة على امرأة طلقت طلاقا رجعيها فهذه زوجة يجب عليه ان يسكنها عنده. ويجب عليه ان ينفق عليها. سواء كانت حاملا او غير حامل. ما دامت في العدة

يجب عليها - 00:54:25

النوع الثاني المرأة المطلقة طلاقا بائنا بت طلاقها طلاقا باء الطلقة الثالثة فبانت منه وخرجت ولا يملكها ابدًا بس هو ينتظر العدة فهذه ليس لها سكنة وليس لها آ نفقة. الا ان تكون حاملا - 00:54:47

ولذلك خص الله قال وان كنا ولادة حمد يعني التي بت طلاقها وبانت من من زوجها فان كانت هذه المبتوتة المطلقة ثلاثا ان كانت امرأة حاملا ويجب عليه ان ينفق لاجل هذا الحمل. لان هذا الحمل منه - 00:55:05

يجب عليه ان يفوق مقابل هذا الحمل. ولذلك قال وان كنا ولادة حمد فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن. حتى تضعن الحمل ثم بعد ذلك تأتي مرحلة المولود وتربيته وارضاعه. له حكم ايضا - 00:55:24

ان كانت امرأة رجعية وان خرجت من عدة يجب عليه ان ينفق على هذا المولود وان كانت امرأة مطلقة طلاقا بائنا فيجب عليه ان يستمر في الانفاق على هذا المولود. طيب الرضاع؟ قال فان ارضعن لكم هذي المطلقة طلاقا بائنا - 00:55:39

او ترجعيا وخرجت من العدة ان اضعت لك ها فاعطها اعطها اجرها لانها ليست زوجة ليست زوجة ان ارضعت لك هاي مولودة ان ارضعت لك هذا المولود فاعطها فاتوهن اجورهن - 00:55:54

وائتمروا تشاوروا بينكم على الاجرة في مشاورة على الاجر كم نعطيها وكم مقدار الاجرة بمعروف وان تعاشرتم لو حصل تعاشر جات المرأة المطلقة طلاقا بائنا قالت انا الولد هذا لا يمكن ان ارضعه وليس لي علاقة في ولاية لهذا الولد لنحقه بابيه وخلاص وابوه هو

المسؤول عنه - 00:56:12

اول ما الرجعية حصل بينهم تعاشر او هو قال لا انا لا اريدها هي فسترضع له اخرى وهي المرأة المرطعة يؤتى امرأة ترضعه فتعطى اجرة. نقول هذه المرأة خلاص تأخذ الطفل هذا وترضعه ونعطيها اجرة الاجرة سيدنا الفقهاء على هذه المرأة على امه نعطيها هذه

المرأة ترضعه - 00:56:33

الا بشرط اذا ابى وامتنع هذا المولود ان يأخذ هذه المرأة ان يرضع من هذه المرأة فيجب على امه وان امتنعت يجب عليها ان ترضعه قال فسترضع له اخرى. طيب - 00:56:54

بعدها اية التحريم وهي قول المولى سبحانه وتعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة والله مولاكم وهو العليم الحكيم. هذه الاية فيها حكم شرعي وهو - 00:57:12

حكم من حرم شيئا حلالا حرم شيئا حلالا قال والله لا ادخل بيت جاري او قال والله لا اركب هذه السيارة. او قال والله لا اكل هذا الطعام لا اكل دجاجا - [00:57:31](#)

ولا اشرب ماء حرم على نفسه او اه يعني سواء اه يعني شي زاوية يأكله او او افعال افعال مباحة. مثلا قال والله لا انام والله لا اجلس ساقف ولا اجلس والله لا اجلس لمدة ساعة - [00:57:46](#)

اذا اذا اذا خالف يمينه ثم شرب او دخل هذا البيت او مثلا خالف يمينه يعني حث في يمينه قال والله لا والله لا اقف لمدة ساعة ثم جلس بعد نصف ساعة خالف يمينه فعليه كفارة - [00:58:02](#)

عليه كفارة يمين قال هنا؟ قال لما تحرم احل الله لك تبتغي مرضة ازواجه؟ قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم ما هي؟ تحلة اليمين ها فك هذي اليمين اليمين لا زالت في عنقه كيف يحلها؟ كيف كفارتها؟ كفارته كما ذكر الله سبحانه وتعالى بسورة المائدة مرت معكم - [00:58:18](#)

وهو ان كفارة ان يعتق رقبة ان يخير بين ثلاثة اشياء يخير بين ثلاثة اشياء اما عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فان عجز عن هذه الاشياء انتقل - [00:58:38](#)

الى الصيام صيام ثلاثة ايام اما ان ما نسمع من بعض العامة يقول اذا اذا حلفت وحلفت في يمينك فصم ثلاثة ايام هذا خطأ هذا خطأ لا يصوم الا اذا عجز عن هذه الامور الثلاثة المخير بها العتق والاطعام والكسوة - [00:58:57](#)

ويطعم على عشرة مساكين. كل مسكين نصف صاع. فان عجز عن هذه الاشياء انتقل الى اما ان يصوم وعنده هذه الاشياء فلا يجوز. ولا اه ولا يحل طيب اه بعد ذلك ذكر المؤلف او انتقل المؤلف الى سورة نوح - [00:59:12](#)

سورة نوح عليه السلام فاورد فيها هذه الايات وهي قول الله سبحانه وتعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا. لماذا اورد المؤلف هذه الاية؟ هل هي حكم من اه هل فيها حكم شرعي؟ قال لا ولا - [00:59:29](#)

اما العلاقة او هي حكم اداب او كذا نقول فيها وجوب المبادرة وجوب يعني وجوب التوبة وعلى الفور وان على المؤمن ان يقلع من الذنوب والمعاصي على الفور. هي تتعلق بالاداب - [00:59:51](#)

اه وفيها بيان فضل وثمره هذا الاستغفار يعني التوبة والاستغفار من الذنوب والمعاصي لست انت مخير هل تتوب او لا تتوب؟ نقول يجب وتوبوا الى الله جميعا ايهما على الفور يجب على المسلمين - [01:00:07](#)

ان يتوبوا من الذنوب والمعاصي في كل وقت ما ثمره هذه العمل؟ قال يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات كل هذه من ثمرات التوبة اه فهذه يعني من من من ثمرات التوبة. طيب. بعدها سورة المزمل - [01:00:21](#)

وذكر فيها الايات الاول من السورة ثم ذكر الاية الاخيرة فلابد ان نجمع بين هذا المقطع الاول والمقطع الاخير وكلا اه وكلا المقطعين اه في مشروعية قيام ومشروعية صلاة الليل وقيام الليل ومقداره على من يجب - [01:00:42](#)

ومقداره على من يجي ذكر في الاية الاولى هو وجوب القيام وانه يجب على الامة على يعني الله عز وجل خاطب نبيه محمد والمؤمنين معه قم الليل الا قليلا ويدخل فيه امته لان اذا كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وليس خاصا فيه فان الامة داخله معه. ولذلك جاء في حديث عائشة في صحيح مسلم - [01:01:02](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حولا كاملا وقام اصحابه وجوبا ثم بعد ذلك خفف عن اصحابه استحبابا. فالاية الاولى في وجوب قيام الليل للنبي صلى الله عليه وسلم في حق النبي وفي حق صحابته - [01:01:24](#)

مقداره ان يقوم نصف الليل او ينقص من نصفه قليلا او يزيد على النصف قليلا اما في الاية الاخيرة فان الله ذكر ان الله خفف عنها ورفع كما جاء في حديث عائشة انها انها بقيت حولا كاملا والمسلمون يقومون وجوبا ثم بعد ذلك خفف الله ورفع عنهم هذا الوجوب وبقي الوجوب - [01:01:41](#)

في حق النبي صلى الله عليه وسلم بقي وجوب قيام الليل في حق النبي صلى الله عليه وسلم كما تجب عليه الصلوات الخمس يجب



عليه قيام الليل. اما امته واصحابه واتباعه فانهم يجب عليهم الصلوات الخمس واما صيام الليل فانه مستحب في حقهم. لماذا؟ لان الله بين ان هناك اسباب - [01:02:02](#)

رخصت لهم او رخص لهم القيام او يجوب القيام او رفع عنهم القيام وجوب القيام بهذه الاسباب. وهي في قوله سبحانه وتعالى آ قال سبحانه وتعالى معالم سيكون منكم مرضى - [01:02:21](#)

هذا عذر واخرون يضربون في الارض يسافرون ابتغاء طلب الرزق ويكون السفر ايضا السفر يعني يعتبر سبب والمرض واخرون الجهاد ايضا سبب فلذلك خفف الله عنهم. قال فافروا ما تيسر منه وقوموا الليل قياما مشروعا ليس واجبا عليكم - [01:02:34](#) طيب اه سورة المدثر اه قال وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وربك فكبر يعني اه كبر يعني هنا يعني اه امر للمؤمن المؤمن عامة للمؤمن عموما المؤمن المسلم ان يعظم الله عز وجل ويكبره - [01:02:56](#)

وان يعظمه بالتوحيد والاحلال بصرف العبادة له سبحانه وتعالى. هذا في التكبير تكبير الله سبحانه وتعالى وهي تعظيم ثم قال وثيابك فطهر هذا هو الشاهد هذا الحكم الشرعي وثيابك فطهر. اي يجب عليك ان تطهر ثيابك من النجاسات - [01:03:21](#) وانه يجب على المسلم اذا اراد ان يصلي ان لا يصلي على بقعة نجسة ولا ان تكون ثيابه او بدنه فيه نجاسة وثيابك وطهر طيب من المفسرين من فسر الثياب هنا بالاعمال - [01:03:42](#)

قال وثيابك فطهر اي اعمالك طهرها من الشرك والمعاصي. فنقول لا مانع لا مانع نقول الاية هي الاصل فيها انها آ في في في الثياب وانها صريحة في الثياب لكن هناك ما هو اعظم واشد - [01:03:55](#)

وهو ان ان الانسان يجب عليه ان يعني هناك طهارة معنوية وهناك طهارة حسية. اذا كانت الطهارة ثياب طاهرة داخل غير طاهرة هذي مشكلة فينبغي للانسان ان يطهر اعماله من الذنوب ومن الشرك والذنوب والمعاصي - [01:04:12](#) ثم بعد ذلك يطهر ثيابه. تكون الاية هنا صريحة في طهارة الثياب وايضا متضمنة لطهارة ان اعلم وهذا مراد المراد منها. طيب اه بعد ذلك سورة الماعون يعني المؤلف شوف لاحظ انتقل من صورة المدثر الى سورة الماعون في قبلها سور كثيرة وفيها احكام شرعية لكنه تجاوزها - [01:04:31](#)

وقعوا عند هذه السورة. هذه السورة فيها قوله تعالى ويمنعون الماعون. ما المراد بالماعون هنا الماعون هو كل ما يحتاجه الناس يعني كل ما يعتاز اليه الناس ويحتاج اليه الناس مثل الدلو - [01:04:58](#)

والفأس والقدر والالات مثل السكين مثلا آ او مثلا المنجل آ ومثلا يعني الكبريت احيانا مثلا آ مثلا يعني اشياء تكون مشتركة فيها الناس ماء مثلا آ هذه ينبغي للانسان ان على المسلمين ان يتعاونوا فيما بينهم - [01:05:13](#) ولا يجوز ان يمنع فاذا جاءك شخص وقال طلب منك مثلا آ مثل هذه الاشياء مثلا فأس يقطع به شجرة او سكين يقطع بها يحتاجه او كذا فيجب على المسلمين ان يتعاون ويجب عليه ان ان ولا يجوز له ان يمنع - [01:05:35](#)

ويحتاج الى قدر يطبخ فيه نحتاج الى فراش ينام عليه يحتاج الى كذا آ آ مثلا آ آ مثلا يعني سجاد عنده مثلا وليمة ويحتاج الى سجاد يجب ان يتعاون ويجب ان لا يمنع - [01:05:51](#)

من هذي الاشياء وان يتعاون من سوء اه مثلا طلب منك ما يعنيك هذا كان الناس في في قديم بحاجة مثلا ملح مثلا او مثلا اه اشياء مثل هذي الاشياء فيجب الانسان او ماء مثلا ما يكون ما عنده ماء فيطلب من جاره ان يعطيه ماء فيجب عليه ان يتعاون معه - [01:06:05](#)

طيب السورة الاخيرة التي اوردها المؤلف هي اخر سورة تقريبا هي سورة الكوثر التي نختم بها هذا اللقاء وهي سورة الكوثر قال المؤلف فصل لربك وانحر. فيها عدة دلالات واحكام - [01:06:24](#)

اولا اه الامر بالصلاة والخطاب للنبي وامته داخلة. الاية السورة كاملة فيها خطاب موجه للنبي صلى الله عليه وسلم. في اشياء خاصة بالنبي مثل انا اعطيناك الكوثر. فانا اقول الامة داخلة معه - [01:06:40](#) لان الكوثر الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لكن فصلي لربك وانحر خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وامته تابعة له فيجب على

النبي ان يمتثل هذا الامر ويجب على امته ان تمتثل هذا الامر - [01:06:55](#)

هذا الدلالة الامر بالصلاة والامر بالنحر والمراد شف دلالة تصلي لربك تدل على الاستمرار اصلي لربك هذا امر تدل على الاخلاص صلي لله لا تصلي لغيره بعض الناس يصلي خوفا من ذا او الناس ينظرون اليه او كذا او استحياء او مجاملة قال فصلي لربك لا لغيره. وصل لربك وانحر - [01:07:08](#)

الامر الثاني النحر وهو الذبح لا يكون الا لله. فلا يجوز ان ينحر لغير الله او ينحر ويسمي غير اسم الله. فلا يجوز هذا. وان لا يصرف النحر والنحر ايه؟ النحر او الذبح عبادة من العبادات. لا يقول ان صلاتي - [01:07:33](#) ومحياه ومماتي لله رب العالمين. فلا يجوز للانسان ان يصرف آآ هذه العبادة لغير الله سبحانه وتعالى. هذا امر. الامر استدل بعض اهل العلم وهذي من اللطائف الاشياء الجميلة التي فيها بعض اهل العلم فصل لربك وانحر قال ان هذي فيه دلالة على مشروعية -

[01:07:50](#)

عيد الاضحى لانه يصلي ثم ينحر ينحر اضحيته او يذبح اضحيته ففيها دلالة. طيب صلاة طيب هذي صلاة عيد الاضحى. طيب صلاة عيد الفطر. في دلالة؟ نقول نعم. قد افلح - [01:08:10](#)

من تزكى وذكر اسم ربه صلى الزكاة عيد زكاة الفطر قد افلح من تزكى ثم صلى صلاة عيد الفطر. هذه دلالات يعني اشارات تشير اليها الاية. هذا ما دلت عليه هذه الاية. وآآ يعني هذه الايات - [01:08:27](#)

التي متعلقة بالاحكام والمؤلف رحمه الله رحمة واسعة. اه يعني جمع الشيء الكثير من الايات المتعلقة اه باحكام القرآن الكريم وترك شيئا من ذلك وان كان القرآن يعني ولله الحمد في كثير من الايات ولا تظن لا تظن ان الايات القرآنية - [01:08:45](#) اه يعني وين كانت في القصص وان كانت القصص ففيها احكام كثيرة نستطيع ان نستخرج منها عدة احكام فهذا ما ذكره المؤلف وما تيسر آآ يعني الحديث عنه واسأل الله سبحانه وتعالى لي - [01:09:05](#)

التوفيق والسداد وان ينفعنا بما قلنا وبما سمعنا وان يجعلنا واياكم موفقين وان يبارك آآ في هذه الدورات المباركة وان ان يجزي القائمين على هذه الدورات المباركة خير الجزاء وان يوفقهم اه لمرضاته واسأل الله التوفيق للجميع والله اعلم وصلى الله وسلم على - [01:09:18](#)

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين مع تحيات مركز تفسير للدراسات القرآنية مركز تفسير. مركز الريادة في تطوير الدراسات القرآنية - [01:09:38](#)